بسم الله الرحمن الرحيم

" أَنْذَرْتُكُمْ سَوْفَ "

٢٨-١١-١٤٣٤

هذا جزءٌ مِن الأثرِ الذي أخرجه ابنُ أبي شيبة في " مصنفه" عن عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ بِجَادٍ ، قَالَ : أَنْذَرْتُكُمْ سَوْفَ أَقُومُ، سَوْفَ أُصَلِّي، سَوْفَ أَصُومُ".

أيها الأخوة المسلمون: إنّ مِن فضلِ الله ومنَّتِه أنْ جعل لعباده الصالحين مواسمَ يستكثرون فيها مِن العمل الصالح، ومِن هذه المواسمِ عشرُ ذي الحجة. قال العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه " زاد المعاد في هدي خير العباد ﷺ " في مَعْرِضِ ذِكْرِه للفوائد المستنبطة من قصة الثلاثة الذين خُلِّفوا:

ومنها : أنَّ الرجل إذا حضرتْ له فرصةُ القُربةِ والطاعة فالحزمُ كلُّ الحزمِ في انتهازِها والمبادرةِ إليها، والعجزُ في تأخيرِها والتسويفِ بها، ولاسيما إذا لم يَثِقْ بقدرتِه وتَمَكُّنِه مِن أسبابِ تحصيلِها، فإنَّ العزائمَ والهممَ سريعةُ الانتقاضِ، قلَّما ثبتتْ. واللهُ سبحانه يعاقب مَن فتح له باباً مِن الخير فلَمْ ينتهزْه بأنْ يحولَ بين قلبِه وإرادتِه، فلا يُمكِّنه بعدُ مِن إرادتِه عقوبةً له، فمَن لمْ يستجبْ لله ورسولِه إذا دعاه حالَ بينه وبين قلبِه وإرادتِه، فلا يُمكِنه الاستجابةَ بعد ذلك. قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ}. وقد صرح الله سبحانه بهذا في قوله:{وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ }، وقال

تعالىٰ: {فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللهُ قُلُوبَهُمْ }. وقال: { وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ }. وهو كثيرٌ في القرآن.اهـ. أخرج البخاريُّ والترمذيُّ وابنُ ماجه عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:" نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ".

قال الحافظُ ابنُ حجر رحمه الله في" الفتح": قَالَ اِبْنُ الْجَوْزِيّ: قَدْ يَكُون الْإِنْسَانُ صَحِيحًا وَلَا يَكُون مُتَفَرِّغًا لِشُغْلِهِ بِالْمَعَاشِ ، وَقَدْ يَكُون مُسْتَغْنِيًا وَلَا يَكُون صَحِيحًا ، فَإِذَا اِجْتَمَعَا فَغَلَبَ عَلَيْهِ الْكَسَل عَنْ الطَّاعَة فَهُوَ الْمَغْبُون ، وَتَمَام ذَلِكَ أَنَّ الدُّنْيَا مَزْرَعَةُ الْآخِرَة ، وَفِيهَا التِّجَارَةُ الَّتِي يَظْهَر رِبْحُهَا فِي الْآخِرَة ، فَمَنْ اِسْتَعْمَلَ فَرَاغه وَصِحَّته فِي طَاعَة اللهَّ فَهُوَ الْمَغْبُوط ، وَمَنْ اِسْتَعْمَلَهُمَا فِي مَعْصِيَة اللهَّ فَهُوَ الْمَغْبُون ، لِأَنَّ الْفَرَاغَ يَعْقُبهُ الشُّغْل وَالصِّحَّةُ يَعْقُبهَا السَّقَمُ ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا الْهَرَم كَمَا قِيلَ : يَسُرّ الْفَتَىٰ طُولُ السَّلَامَةِ وَالْبَقَا فَكَيْف تَرَىٰ طُولَ السَّلَامَةِ يَفْعَل يَرُدّ الْفَتَىٰ بَعْد اِعْتِدَال وَصِحَّة يَنُوء إِذَا رَامَ الْقِيَام وَيُحْمَل.اهـ. وقال أيضاً في " المصدر السابق": قَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْر بْن الْعَرَبِيّ: وَلَا تَكُون نِعْمَة حَقِيقَة إِلَّا إِذَا صَاحَبَتْ الْإِيمَان وَحِينَئِذٍ يُغْبَن فِيهَا كَثِير مِنَ النَّاس أَيْ يَذْهَب رِبْحهمْ أَوْ يَنْقُص ، فَمَنْ اِسْتَرْسَلَ مَعَ نَفْسه الْأَمَّارَة بِالسُّوءِ الْخَالِدَة إِلَىٰ الرَّاحَة فَتَرَكَ الْمُحَافَظَة عَلَىٰ الْحُدُود وَالْمُوَاظَبَة عَلَىٰ الطَّاعَة فَقَدْ غُبِنَ ، وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ فَارِغًا فَإِنَّ الْمَشْغُول قَدْ يَكُون لَهُ مَعْذِرَة بِخِلَافِ الْفَارِغ فَإِنَّهُ يَرْتَفِع عَنْهُ الْمَعْذِرَة وَتَقُوم عَلَيْهِ الْحُجَّة .اهـ

أخرج الحاكم في " مستدركه"، وقال صحيح على شرطهما، والبيهقي في" شعب الإيمان"، وأبو نعيم في" الحلية"، وصححه الألباني في " صحيح الترغيب والترهيب" عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُهُ: " اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ، شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ ،وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ ". وأخرج البخاري في " صحيحه" عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسَطِ خَارِجًا مِنْهُ وَخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسَطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسَطِ وَقَالَ هَذَا الْإِنْسَانُ وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطٌ بِهِ أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمَلُهُ وَهَذِهِ الْخُطَطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا". وروى ابنُ أبي شيبة في " مصنفه" عن الضحاك قال: كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى: أما بعد، فإن القوة في العمل أن لا تؤخروا عمل اليوم لغد فإنكم إذا فعلتم ذلك تَدَارَكَتْ عليكم الأعمال فلم تدْروا أيَّها تأخذون فأضعتُم، فإذا خُيرتم بين أمرين: أحدهما للدنيا، والآخر للآخرة فاختاروا أمر الآخرة على أمر الدنيا، فإن الدنيا تفنى وإن الآخرة تبقى، كونوا من الله على وجلٍ وتعلَّموا كتابَ الله فإنه ينابعُ العِلم وربيعُ القلوب.اهـ . إن التسويفَ آفةٌ خطيرةٌ، تصيب نفراً من الناس، بل لا يكاد يسلم منها إلا أصحاب الهمم العالية، والإراداتِ القوية والعزائمِ الصادقة.

وتنتج آفة التسويف مِن ضعف الإرادة، وفتورِ العزيمة، ونزولِ الهمة، أو الكسلِ والتراخي مع النفس. وقد تكون صحبةُ الكسالى، والمسوفين السبب في التسويف، ولا سيما إذا كانت هذه الصحبة مِن جاهلٍ بالشريعة. وقد يكون طول الأمل مع نسيان الموت والدار الآخرة من الأسباب التي تؤدي إلى التسويف، فالحذرَ الحذرَ من التسويف. وقد أخرج ابن المبارك في " الزهد" عن أبي إسحاق قال: قيل لرجل من عبد القيس في مرضه: أوصنا قال: أنذرتكم سوف.اهـ . وقد يكون التعويل على عفو الله ومغفرته، مع نسيان شدة أخذه سبحانه وعقابه هو السبب في الوقوع في آفة التسويف.

فضـائل وأعمال أيام العشر الأوائل مِن ذي الحجة:

ورد في فضلها أدلة من الكتاب والسنة منها :

قال الله تعالى: { وَالْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ} .

قال ابن كثير رحمه الله: المراد بها عشر ذي الحجة كما قاله ابن عباس وابن الزبير ومجاهد وغيرهم.اهـ . وقال عز وجل: { وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ} .

قال ابن عباس يعني: أيام العشر. أخرج البخاري وأهل السنن عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :" مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ

يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ". وأخرج الدارمي في " سننه" أنَّ سعيدَ بنَ جبير رحمه الله كان إذا دخلت العشر اجتهد اجتهاداً حتىٰ ما يكاد يُقدَرُ عليه.

ما يُشرعُ في هذه الأيام:

الأول: ذِكرُ الله تعالى لاسيما التكبير:

بوَّب الإمام البخاري في " صحيحه" بَابُ فَضْلِ الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: { وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ} . أَيَّامُ الْعَشْرِ وَالْأَيَّامُ الْمَعْدُودَاتُ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ يَخْرُجَانِ إِلَىٰ السُّوقِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ يُكَبِّرَانِ وَيُكَبِّرُ النَّاسُ بِتَكْبِيرِهِمَا". فيُستحب الجهر بالتكبير لفعل عمر وابنه وأبي هريرة رضي الله عنهم أجمعين. وحريٌ بنا أنْ نحيي هذه السُّنة التي كادت أن تُنسىٰ في هذا الزمان، بخلاف ما كان عليه السلف الصالح.

صيغة التكبير:

ورد فيها عدة صيغٌ عن الصحابة رضي الله عنهم، منها:

الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر الله أكبر كبيراً.

الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلاّ الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد.

الثاني: صيامُ يومِ عرفةَ لغيرِ الحاجِّ:

أخرج مسلمٌ وأهلُ السنن عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :"صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَىٰ اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالَّتِي بَعْدَهُ". أما من كان في عرفة حاجاً فإنّه لا يستحب له الصوم، لأنّ النبي ﷺ وقف بعرفة مفطراً.

أخرج الشيخان عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِحِلَابٍ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ".

الثالث: هذه الأيام فيها يوم النحر، وهو أفضل أيام السنة عند بعض العلماء:

أخرج أبو داود في " سننه" ، والحاكم في" مستدركه" ، وصححه الألباني في " صحيح سنن أبي داود" عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ أَعْظَمَ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمُ النَّحْرِ، ثُمَّ يَوْمُ الْقَرِّ". قَالَ عِيسَى: قَالَ ثَوْرٌ: وَهُوَ الْيَوْمُ الثَّانِي . وأما حديث " أفضل الأيام يوم عرفة إذا وافق يوم الجمعة ، وهو أفضل من سبعين حجة في غير جمعة ". فقال عنه العلامة الألباني في " الضعيفة": باطل لا أصل له .

الرابع: التكبيرُ المقيَّدُ :

يُشرع في هذه الأيام التكبير المطلق في جميع الوقت من ليل أو نهار إلى صلاة العيد ويشرع التكبير المقيد وهو الذي بعد الصلوات المكتوبة التي تصلى في جماعة ، ويبدأ لغير الحاج من فجر يوم عرفة ، وللحجاج من ظهر يوم النحر ، ويستمر إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق .

الخامس : تُشرعُ الأضحيةُ في يومِ النحرِ وأيامِ التشريقِ: وهي سُنَّةُ أبينا إبراهيم عليه الصلاة والسلام حين فدى الله ولده بذبح عظيم . وسُنَّةُ نبينا محمدٍ ﷺ أيضاً، ففي الصحيحين عَنْ أَنَسٍ

قَالَ: ضَحَّىٰ النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَىٰ صِفَاحِهِمَا يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ فَذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ".

السادس: عدمُ أخْذِ المضحي مِن شَعرِه وأظافرِه إلى أنْ يُضحِّي: روىٰ مسلمٌ رحمه الله وغيرُه عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:" إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ". ولعل ذلك تشبهاً بمَن يسوقُ الهديَ، فقد قال الله تعالىٰ:{وَلا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ}. وهذا النهيُ ظاهرُه أنه يخصُّ صاحبَ الأضحيةَ ولا يعمُّ الزوجةَ ولا الأولادَ ولا الموكَّلَ بأضحيةٍ إلا إذا كان لأحدِهم أضحيةٌ تخصُّه ، ولا بأس بغَسلِ الرأس ودلكِه ولو سَقط منه شيءٌ مِن الشعر .

السابع: الحرص على صلاة العيد في الخلاء:

أخرج البخاريُّ في "صحيحه" عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِّ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَىٰ إِلَىٰ الْمُصَلَّىٰ فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةُ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَىٰ صُفُوفِهِمْ فَيَعِظُهُمْ وَيُوصِيهِمْ وَيَأْمُرُهُمْ فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطَعَهُ أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ ثُمَّ يَنْصَرِفُ".